



[1] مشروع ملحق المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26: تدابير مكافحة تفشي الأمراض ضمن منطقة خالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة (2009-007)

[2]

لا يشكل هذا جزءاً رسمياً من المعيار وسوف تعدله أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بعد اعتماده.	
2013-11-22	تاريخ الوثيقة
مشروع ملحق للمعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 26	فئة الوثيقة
2013-11: عرضه على الدورة التاسعة لهيئة تدابير الصحة النباتية (2014) لاعتماده	لمرحلة الحالية للوثيقة
2009-11: قُدمت لجنة المعايير موضوع إقامة وصيانة مناطق خاضعة للوائح عند اكتشاف التفشي في مناطق خالية من ذباب ثمار الفاكهة (2009-007) 2010-03: أضافت الدورة الخامسة لهيئة تدابير الصحة النباتية الموضوع (2009-007) 2010-11: وافقت لجنة المعايير على رفع مشروع المواصفة إلى مشاوراة الأعضاء 2011-02: أُرسِل المشروع إلى مشاوراة الأعضاء ثم قام المشرف بمراجعة مشروع المواصفة 2011-05: قام المشرف بالمراجعة ووافق على المواصفة 53 2011-08: وضع الفريق الفني المعني بالمناطق الخالية من الآفات وبنهج النظم المتعلقة بذباب ثمار الفاكهة مشروع النص 2012-04: قامت لجنة المعايير بالمراجعة ووافقت على رفع المشروع إلى مشاوراة الأعضاء 2012-06: رُفعت الوثيقة إلى مشاوراة الأعضاء 2013-03: استعرض فريق الخبراء الفني المعني بدليل مصطلحات الصحة النباتية التعليقات 2013-05: وافقت الدورة السابعة للجنة المعايير على إخضاع الوثيقة لفترة إبداء التعليقات بشأن الشواغل الجوهرية	المراحل الرئيسية

<p>2013-10 أرسلت الوثيقة إلى فترة التعليقات بشأن الشواغل الرئيسية ثم قام المشرف بمراجعة مشروع المواصفة</p> <p>2013-11 وافقت لجنة المعايير على رفع المشروع إلى الدورة التاسعة لهيئة تدابير الصحة النباتية لاعتماده</p>	
<p>2013-05 لجنة المعايير Aliaga, Julie (الولايات المتحدة الأمريكية، مشرف)، Castro-Dorochessi, Soledad (المجلس، مساعد مشرف)</p> <p>2012-11 لجنة المعايير Gonzalez, Jaime (المجلس، مشرف)</p> <p>2012-11 لجنة المعايير Aliaga, Julie (الولايات المتحدة الأمريكية، مساعدة مشرف)، Castro-Dorochessi, Soledad (المجلس، مساعد مشرف)</p> <p>2011-05 لجنة المعايير Rossel, Bart (الاتحاد الأفريقي)</p> <p>2011-05 لجنة المعايير Gonzalez, Jaime (المجلس، مشرف فني)</p> <p>2009-11 لجنة المعايير Gonzalez, Jaime (المجلس)</p>	<p>مراحل الإشراف</p>
<p>2013-11-22 تمّ تحريره</p>	<p>ملاحظات</p>

[3] تمّ اعتماد هذا الملحق خلال الدورة XX لهيئة تدابير الصحة النباتية في [الشهر] [السنة]

[4] وهذا الملحق جزء إلزامي من المعيار.

[5] الملحق ياء: تدابير مكافحة التفشي ضمن منطقة خالية من ذباب ثمار الفاكهة (السنة).

[6] معلومات أساسية

[7] إن حالة تفشي ذباب ثمار الفاكهة (Tephritidae) التي تمّ اكتشافها في منطقة خالية من ذباب ثمار الفاكهة قد تشكل خطراً على البلدان المستوردة التي تعتبر فيها أنواع ذباب ثمار الفاكهة آفة حجرية. ويصف هذا الملحق تدابير المكافحة الواجب اتخاذها في منطقة لاستئصال ذباب ثمار الفاكهة أقيمت ضمن منطقة خالية من ذباب ثمار الفاكهة في حال التفشي.

[8] ويغطي هذا المعيار التدابير التصحيحية وغيرها من تدابير الصحة النباتية التي يمكن استخدامها في منطقة استئصال الآفة ضمن منطقة خالية من ذباب ثمار الفاكهة.

[9] تُقام منطقة الاستئصال وتدابير المكافحة ذات الصلة بهدف استئصال الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة، وإعادة حال المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة، وحماية المنطقة المحيطة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة، والاستجابة إلى متطلبات الاستيراد التي يضعها البلد المستورد في مجال الصحة النباتية، حيثما تنطبق.

وبخاصة، إن تدابير مكافحة ضرورية لأن حركة البنود الخاضعة للوائح التي تدخل إلى منطقة استئصال الآفة وتخرج منها تطرح خطراً محتملاً على انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة.

[10] 1- إنشاء منطقة استئصال الآفات

[11] يتعين على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر أن تصرّح عن التفشي وفقاً لهذا المعيار ولمعايير دولية أخرى ذات الصلة بتدابير الصحة النباتية. وحين يتم اكتشاف حالة تفشي للأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة ضمن منطقة خالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة، ينبغي إقامة منطقة لاستئصال الآفات استناداً إلى تقييم فني. وتُعلّق حالة المنطقة الخالية من آفات ذباب الثمار. وفي حال عدم التمكن من تطبيق تدابير مكافحة لإقامة منطقة لاستئصال الآفة، تُلغى حالة المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة وفقاً لهذا المعيار.


[12] ويجب أن تضم منطقة استئصال الآفة المنطقة المصابة. وإضافةً إلى ذلك، ينبغي إقامة منطقة واقية تماشياً مع هذا المعيار، ووفقاً لما يرد في مسوحات تحديد مناطق الآفات، مع الأخذ في الاعتبار قدرة الانتشار الطبيعية للأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة، وخصائصه البيولوجية ذات الصلة، وغيرها من العوامل الجغرافية والبيئية.

[13] ويجب رسم دائرة تحدّد المساحة الدنيا لمنطقة استئصال الآفة، على أن تركز على اكتشاف الأنواع الحالية المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة وضمن قطر واسع بما فيه الكفاية ليتطابق مع الاعتبارات أعلاه، وفقاً لما تحدّده المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر. وفي حال اكتشاف عدة آفات، يجب أن تُرسَم عدة دوائر (قد تكون متداخلة)، كما يبيّنه الشكل 1.

[14] وإذا اقتضى ذلك التنفيذ العملي لمنطقة استئصال الآفة، قد تقرر المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر تعديل هذه المنطقة لتتطابق مع الحدود الإدارية أو مع التوبوغرافيا، أو مقارنة الدائرة بمضلع

[15] ويمكن استخدام جهاز للإسناد الجغرافي (مثل النظام العالمي لتحديد المواقع) أو خريطة تتضمن إحداثيات جغرافية لتحديد منطقة استئصال الآفة وتمكين التعرف عليها. كما يمكن وضع علامات إرشادية على طول الحدود والطرق لتحذير العامة، ونشر إشعارات لتسهيل توعية الناس.

[16] ويتعين على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر أن تبلغ المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المستورد حين يتأكد تفشي ذباب ثمار الفاكهة وتُقام منطقة لاستئصال الآفة ضمن منطقة خالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة



[18] الشكل 1: مثال عن الدوائر المحددة لمناطق الآفات والمضلعات المقاربة لها لتحديد منطقة استئصال الآفة حول ثلاث مناطق تم اكتشاف آفات فيها.

[19] 2- تدابير المكافحة

[20] كل مرحلة من مراحل سلسلة الإنتاج (مثل الزراعة، والفرز، والتعليب، والنقل، والإرسال) قد تؤدي إلى انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة من منطقة استئصال الآفة إلى المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة. ولا ينطبق هذا على أي منشآت موجودة في المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة ومناولة الفاكهة القابلة للإصابة فقط في هذه المنطقة. كما ينبغي تطبيق تدابير مكافحة ملائمة لإدارة خطر الآفات في المنطقة المحيطة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة والبلد المستورد.

[21] يمكن تنفيذ تدابير المكافحة المستخدمة في المناطق المصابة بذباب ثمار الفاكهة في منطقة استئصال الآفة.

[22] يمكن أن تدقق المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المستورد في تدابير المكافحة، تماشياً مع متطلبات المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر.

[23] يرد وصف تدابير المكافحة المطبقة في كل مرحلة من مراحل سلسلة الإنتاج في الأجزاء التالية.

[24] 1-2 الإنتاج

[25] خلال مرحلة الإنتاج، وضمن منطقة استئصال الآفة، قد تطلب المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر وضع تدابير مكافحة لتلافي الإصابة بالآفة، من قبيل إحاطة الفاكهة بأكياس، وتجريد الثمار (أي إزالة الثمار غير المرغوب بها من الأشجار)، والرش بطعم البروتين، وتقنية الحشرات العقيمة، وانطلاق أشباه الطفيليات، والصرف الصحي في الحقل، وتقنية إتلاف الذكر، ومحطات الطعم أو وضع الشباك.

[26] 2-2 حركة المواد الخاضعة للوائح

[27] إن حركة المواد الخاضعة للوائح (مثل التربة، النباتات القابلة للإصابة، والفاكهة القابلة للإصابة) إلى منطقة استئصال الآفة، أو منها، أو عبرها، أو داخلها يجب أن تتطابق مع تدابير المكافحة للحؤول دون انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة، ويجب أن تترافق بالوثائق الضرورية للإشارة إلى منشأ المواد ووجهتها. وهذا يتعلق أيضاً بنقل المواد الخاضعة للوائح من أجل إصدار شهادات الصحة النباتية.

[28] 3-2 التعليب ومنشآت التعليب

[29] يمكن أن تتواجد منشآت تعليب الفاكهة داخل منطقة استئصال الآفات وخارجها، ويمكن تعليب الفاكهة القابلة للإصابة المزروعة داخل هذه المنطقة أو خارجها. وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار في كل حالة تدابير المكافحة التي تحول دون انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة.

[30] يتعين على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر أن تقوم بما يلي:

[31] • تسجيل المنشأة

[32] • طلب وضع تدابير مكافحة للحؤول دون دخول الأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة إلى المنشأة أو الهروب منها، كما هو ملائم.

[33] • طلب وضع أساليب للفصل المادي بين مختلف مجموعات الفاكهة القابلة للإصابة (من قبيل استخدام حزم مانعة للحشرات) لتلافي التلوث المتبادل بينها، والموافقة على هذه الأساليب.

[34] • طلب وضع تدابير ملائمة للحفاظ على الفصل بين الفاكهة القابلة للإصابة والآتية من مناطق ذات حالات مختلفة للآفات (مثل إقامة مواقع منفصلة لتلقي الفاكهة، وتجهيزها، وتخزينها، وإرسالها).

- [35] • طلب وضع تدابير ملائمة في ما يخصّ مناولة الفاكهة القابلة للإصابة وحركتها عبر المنشأة لتلافي الخلط بين الفاكهة القادمة من مناطق ذات حالات مختلفة للآفات (مثل المخططات الانسيابية، والإشارات، وتدريب الموظفين)
- [36] • طلب وضع أساليب للتخلص من الفاكهة القابلة للإصابة القادمة من منطقة استئصال الآفة والمرفوضة، والموافقة على هذه الأساليب.
- [37] • رصد الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة في المنشأة، وعند الضرورة، في المنطقة المتاخمة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة.
- [38] • التحقق من أن مواد التعليب مانعة للحشرات ونظيفة.
- [39] • طلب وضع تدابير مكافحة ملائمة لاستئصال أنواع مستهدفة من ذباب الفاكهة في المنشأة عند اكتشافها.
- [40] • تدقيق المنشأة

[41] 2-4 التخزين ومنشآت التخزين

- [42] يمكن أن تتواجد منشآت التخزين في مواقع داخل منطقة استئصال الآفة وخارجها. ويجب أن تكون هذه المنشآت مسجلة لدى المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر، وأن تتطابق مع تدابير مكافحة للحؤول دون انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة؛ ويتعين عليها على سبيل المثال أن تقوم بما يلي:
- [43] • الحفاظ على التمييز والفصل بين الفاكهة القابلة للإصابة والقادمة من منطقة استئصال الآفة، ومن المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة.
 - [44] • استخدام أسلوب موافق عليه للتخلص من الفاكهة القابلة للإصابة والقادمة من منطقة استئصال الآفة، والتي رُفضت نتيجة عملية تفتيش أو أنشطة لمراقبة الجودة.
 - [45] • رصد الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة في المنشأة، وعند الضرورة، في المنطقة المتاخمة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة.
 - [46] • اتخاذ تدابير مكافحة ملائمة لاستئصال أنواع مستهدفة من ذباب الفاكهة في المنشأة عند اكتشافها.

[47] 2-5 التجهيز ومنشآت التجهيز

- [48] إذا كانت منشأة التجهيز واقعة داخل منطقة استئصال الآفة، فإن الفاكهة القابلة للإصابة والمعدّة للتصنيع (من قبيل الفاكهة المعدة لإنتاج العصير، أو للتعليب، أو لإنتاج العجينة) لا تشكل خطراً إضافياً على المنطقة من حيث ذباب ثمار الفاكهة.

[49] إذا كانت المنشأة واقعة خارج منطقة استئصال الآفة، يتعين على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر أن تطلب وضع تدابير داخل المنشأة للحؤول دون هروب الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة، من خلال مناطق تلقّي وتخزين وتجهيز مانعة للحشرات.

[50] يمكن رصد الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة في المنشأة، وعند الضرورة، في المنطقة المتاخمة الخالية من ذباب ثمار الفاكهة. وينبغي اتخاذ تدابير مكافحة ملائمة لاستئصال أنواع مستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة في المنشأة لدى اكتشافها.

[51] ويتعين على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر أن تطلب اعتماد أسلوب موافق عليه للتخلص من الفاكهة القابلة للإصابة ومن نفايات المصنع في منطقة استئصال الآفة. وينبغي التخلص من الفاكهة القابلة للإصابة والمرفوضة بحيث لا تكون الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة قابلة للحياة.

[52] 2-6 المعالجة ومنشآت المعالجة

[53] يجب أن تكون منشآت المعالجة مسجلة لدى المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر.

[54] ويمكن طلب المعالجة بعد الحصاد (من قبيل المعالجة بالبرودة، أو المعالجة بالحرارة، أو التبخير، أو الإشعاع)، أو في بعض الحالات المعالجة قبل الحصاد (مثل رش الطعم، أو إحاطة الفاكهة بأكياس) لنقل الفاكهة القابلة للإصابة من المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة أو لدى تصديرها من البلدان حيث تخضع الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة إلى لوائح على أنها آفة حجرية.

[55] قد يُطلب وضع تدابير مكافحة للحؤول دون هروب الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة في منشآت المعالجة الواقعة داخل المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة، إذا كانت تقوم بمعالجة مواد خاضعة للوائح قادمة من منطقة استئصال الآفة. وقد تطلب المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر العزل المادي داخل المنشأة.

[56] يتعين على المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المصدر أن توافق على أسلوب التخلص من الفاكهة المرفوضة القابلة للإصابة والقادمة من منطقة استئصال الآفة، من أجل تقليص خطر انتشار الأنواع المستهدفة لذباب ثمار الفاكهة. وقد تضم أساليب التخلص استخدام أكياس مزدوجة يتبعها الدفن العميق أو الحرق.

[57] 2-7 البيع داخل منطقة استئصال الآفة

[58] قد تكون الفاكهة القابلة للإصابة والتي يتم بيعها داخل منطقة استئصال الآفة معرضة لخطر الإصابة قبل بيعها (قد تكون معروضة مثلاً في سوق في الهواء الطلق)، وبالتالي ينبغي حمايتها مادياً، عند الإمكان، لتلافي انتشار الأنواع المستهدفة من ذباب ثمار الفاكهة لدى عرضها أو تخزينها.

[59] 3- التوثيق ومسك السجلات

[60] يجب أن تكون تدابير المكافحة، بما في ذلك الإجراءات التصحيحية، المستخدمة في منطقة استئصال الآفة موثقة،

ومراجعة، ومحدثة بصورة ملائمة (أنظر أيضاً المعيار الدولي 4: 1995). ويجب أن تُتاح هذه الوثائق إلى المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المستورد عند الطلب.

[61] 4- إنهاء تدابير مكافحة في منطقة استئصال الآفة

[62] يجب أن تستجيب عملية استئصال الأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة في منطقة استئصال الآفة إلى متطلبات إعادة استئناف حالة المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة بعد التفشي، تمشياً مع هذا المعيار. ويجب أن يستند إعلان الاستئصال إلى توقّف اكتشاف الأنواع المستهدفة من ذباب الفاكهة لفترة محددة بتكوينها البيولوجي والشروط البيئية السائدة، كما تؤكد الرقابة المشار إليها في هذا المعيار.¹

[63] يجب أن تبقى تدابير مكافحة سارية إلى حين الإعلان عن استئصال الآفة. إذا نجح الاستئصال، يمكن إنهاء تدابير مكافحة الخاصة في منطقة استئصال الآفة، ويمكن استئناف حالة المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة. وأما إذا فشل الاستئصال، فينبغي تعديل حدود المنطقة الخالية من آفات ذباب ثمار الفاكهة وفقاً لذلك، على أن تبلغ بذلك المنظمة الوطنية لوقاية النباتات في البلد المستورد، كما هو ملائم.

[64] 5- المراجع

[65] المعيار الدولي لتدابير الصحة النباتية رقم 4 لعام 1995. اشتراطات إنشاء مناطق خالية من الآفات. روما، الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، منظمة الأغذية والزراعة

¹ تبدأ الفترة من آخر تحري. بالنسبة إلى بعض الأنواع، أن تتوقف لمدة ثلاث دورات حياتية على الأقل، ومع ذلك يجب أن تستند الفترة إلى معلومات علمية بما في ذلك ما يقدمه نظام الرقابة في الموقع.